

من وزير التربية
إلى
السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية
المتفقدين العامين للمدارس الابتدائية

الموضوع: المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية (دورة 2019).
المراجع:- الأمر عدد 297 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام
الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية.
- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية
بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية.
- قرار وزير التربية المؤرخ في 14 نوفمبر 2019 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية (دورة 2019).
- قرار وزير التربية المؤرخ في 25 ديسمبر 2019 المتعلق بتأجيل المناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية.

وبعد، أعلمكم أنه تم تأجيل المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز
للتربية المفتوحة بمقتضى قرار وزير التربية المؤرخ في 14 نوفمبر 2019 ليوم 02 مارس 2020
والأيام الموالية وذلك في حدود أربعة (04) مراكز.
(1) شروط الترشح:

يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد عام مميز للتربية
المتفقدون العامون للمدارس الابتدائية الذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية في الرتبة على
الأقل في تاريخ تاريخ ختم الترشيحات (31 جانفي 2020) مع مراعاة أحكام الفصل 20 من
الأمر الحكومي عدد 297 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 .
(2) الترشح للمناظرة:

يجب على الراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة
المبادرة بالتسجيل لدورة 2019 عبر الشبكة التربوية على الموقع : www.edunet.tn
وسحب مطلب الترشح ومطبوعة قائمة الإنتاج البيداغوجي والعلمي من نفس الموقع في أجل
لا يتجاوز يوم 31 جانفي 2020 . على أن لا يتجاوز تاريخ ايداع ملفات الترشح حسب
التسلسل الإداري أجلا أقصاه يوم 07 فيفري 2020.

3) الوثائق المطلوبة :

- مطلب ترشّح يتمّ سحبه من الموقع المخصّص بالشبكة التربوية.
- نسخة من قرار التسمية في رتبة متفقد عام للمدارس الابتدائية.
- نسخة من قرار التسمية في رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية
- قائمة خدمات محيّنة ومُمضاة من قبل رئيس الإدارة.
- نسخة من بطاقتي الغدد الإداري لسنتي 2017 و 2018 بالنسبة إلى المتفقدين المكلفين بخطة وظيفية أو بعمل إداري أو الملحقين .
- نظيران من الأعمال أو الدراسات أو البحوث ذات الصبغة البيداغوجية والعلمية التي أنتجها المترشّح في رتبة متفقد أول للمدارس الابتدائية و متفقد عام للمدارس الابتدائية. ويتولّى المترشّح إخفاء اسمه في النسختين مع وجوب كتابة اسم المناظرة والدورة والعدد الرتبي المتحصّل عليه عند التسجيل عبر الشبكة التربوية على كلّ نسخة من أعماله .

4) توجيه ملفات الترشح:

يجب على كل مترشّح أن يوجه ملف ترشحه عن طريق المندوبية الجهوية للتربية الراجع إليها بالنظر بالنسبة إلى المترشحين المباشرين وعن طريق إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية بالنسبة إلى المترشحين الراجعين بالنظر إلى الإدارة المركزية في أجل أقصاه يوم 07 فيفري 2020.

تتولى المندوبيات الجهوية للتربية و إدارة الشؤون الإدارية التثبت في ملفات الترشح واستكمال الوثائق المنقوصة عند الاقتضاء والتأشير على مطالب الترشح ثم إحالتها دفعة واحدة إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 17 فيفري 2020.

ملاحظات :

- يرفض كلّ مطلب ترشّح لا يقدم عن طريق التسلسل الإداري أو يرد بعد الأجال القانونية أو لا يتضمّن إحدى الوثائق المطلوبة.
- ويعتبر ختم مكتب الضبط دليلا على ذلك.
- يتعيّن على المترشّح عدم التنصيص على كل ما من شأنه الإشارة إلى هويته أو بياناته الشخصية ضمن انتاجه العلمي والبيداغوجي .
- يجب أن يتقيد المترشّح عند تعميمه مطبوعة قائمة الإنتاج البيداغوجي والعلمي بذكر العناوين التي تقدّم بها دون سواها.

و السلام

نور الدين بنين
الكاتب العام
التربوية

